

معاملة المدرس الحسنة مع بعض الطلاب إذا كانوا من أبناء بلده

س 55: وسئل -رعاه الله- يوجد بعض المدرسين يعامل فئة من الطلاب معاملة متميزة عن بقية الطلاب إذا كانوا من أبناء بلده، سواء فيما يتعلق بالواجبات أو المشاركة أو الامتحان أو الشفاعة في أي موضوع بغية تسهيل أمورهم، فهل لهذه المعاملة المميزة وجه شرعي؟ نرجو بيان ذلك. فأجاب: المدرس مؤتمن على الطلاب الذين أسلمهم أبائهم إليه، وعمله هو التعليم والتفهم والنصح والتوجيه، والحرص على نفعهم واستفادتهم، وبذل الوسع في إيصال الخير إليهم وتحذيرهم من الشر ومن الإعراض والإهمال، وعليه العدل بينهم وعدم الميل والتحيز مع بعضهم لحمية أو عصبية وقرابة أو وطن ونحو ذلك؛ فإن هذا الفعل من الجور والظلم، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم } البخاري "الفتح" كتاب الهبة - باب الإشهاد في الهبة [5 / 250]، "2587"، مسلم "النووي" كتاب الهبات - كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة [11 / 67]، واللفظ للبخاري.؛ فالتمييز مع المدرس كأولاد، فعليه العدل بينهم، فيقوم معهم جميعاً بالواجبات الدراسية، ويعدل بينهم في الإلقاء والإصغاء إلى أقوالهم، وكذا في التصحيح لاختباراتهم الشهرية أو النهائية، ولا يخص بعضهم بالشفاعة له أو السعي في تسهيل أمره أو قبول عذره أو رفع مستواه؛ فإن هذا التحيز يجلب له سوء الظن والطعن في سيرته، واتهامه بالميل الظاهر أو الخفي مع أبناء بلده أو أسرته بدون مبرر، وذلك مما يقدح في عدالته؛ حيث إن الطلاب كلهم سواء في استحقاق عطفه عليهم وشفاعته لهم، ومشاركته للجميع فيما هو من مصلحتهم. لكن إن رأى منهم متميزاً بالصلاح والنشاط والذكاء، والحفظ والمواظبة والإقبال على العلم، والاستقبال للخير والتقبل للنصائح، ومن آخرين جفاء وغلظة وصدوداً وإعراضاً، وغفلة وبلادة وإهمالاً وتأخرًا عن التقبل، وعدم تأثر بالوعظ والتوجيه؛ فإنه -والحال هذه- يجوز أن يخص الأولين بالإقبال عليهم وتشجيعهم وحثهم على الزيادة من الصفات الحميدة، ويعرض عن الآخرين ويربهم التنقيص والعيب وإنكار أفعالهم، ولا يكون في ذلك جور ولا ظلم، وإنما فيه تشجيع لمن واطب ورفع نفسه، وإنكار على من أهمل الواجبات ولم يتأثر بالنصائح، وفي ذلك حث للآخرين على معالي الأمور والترفع على الرذائل، والله أعلم.